

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

3132 - أنبأ محمد بن حاتم قال أنبأ حبان قال أنبأ عبد الله بن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء بن يونس في الرجل يقيه وهو صائم قال إن كان استقاء فعليه أن يقضي وإن كان ذرعه القيه وهو صائم فليس عليه القضاء